قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 01 بتاريخ 2 جانفي 2026 يتعلق بتنقيح قرار الهيئة عدد 14 بتاريخ 10 سبتمبر 2025 المتعلق برفع إشكاليات استغلال منظومة السجل المركزي لمعرفات التجهيزات CEIR-N من قبل مشغلي الشبكات العمومية للاتصالات

إن مجلس الهيئة الوطنية للاتصالات

بعد الاطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون **عـ01ـدد لسنة 2001** المؤرخ في **15 جانفي 2001**، كما تم تنقيحها واتمامها بالقانون **عـ46ـدد لسنة 2002** المؤرخ في **7 ماي 2002** وبالقانون **عـ01ـدد لسنة 2008** المؤرخ في **8 جانفي 2008** وبالقانون **عـ10ـدد لسنة 2013** المؤرخ في **12 أفريل 2013**.

وعلى القانون عدد 145 لسنة 1988 المؤرخ في 31 ديسمبر 1988 المتعلق بقانون المالية لسنة 1989 وخاصة الفصول 110و 111و 112 منه المتعلقة بإحداث مركز الدراسات والبحوث للاتصالات.

وعلى الأمر **عـ3026ـدد لسنة 2008** المؤرخ في **15 سبتمبر 2008** والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عدد **53 لسنة 2014** المؤرخ في **10 جانفي 2014** والأمر الحكومي عدد **912** المؤرخ في **17 أوت 2017** وخاصة الفصل عدد 8 منه (المطة عدد 3) والتي تلزم كل مشغل باتخاذ جميع التدابير اللازمة لغاية الاستجابة لحاجيات الدفاع الوطني والسلامة والأمن العامين طبقا للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل.

وعلى الأمر عـ412ـدد لسنة 2014 المؤرخ في 16 جانفي 2014 المتعلق بضبط شروط واجراءات إسناد ترخيص لممارسة نشاط مشغل شبكة افتراضية للاتصالات.

وعلى قرار وزير تكنولوجيات الاتصال والاقتصاد الرقمي عدد 19 الصادر بتاريخ 08 فيفري 2019 والمتعلق بإحداث لجنة قيادة مشروع تركيز منظومة خاصة لمكافحة الأجهزة الجوالة المسروقة والمتأتية من السوق الموازية.

وعلى منشور وزير تكنولوجيات الاتصال عدد 2 بتاريخ 28 ديسمبر 2020 حول تركيز واستغلال منظومة خاصة لمكافحة الأجهزة الجوالة المسروقة والمتأتية من السوق الموازية والتي تحتوي على شريحة اتصالات.

Adresse : Rue Echabia (Ex : 8003) Montplaisir 1073 Tunis
Tél. : (+216) 70 608 440 - 70 608 441 - 70 608 442
Fax : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
E-mail : contact@intt.tn

www.intt.tn
M.fiscal : 831285C / A / M / 000

العنوان : نهج الشابية ـ مونبليزير ـ 1073 تونس
الهاتف : 70 608 442 - 70 608 441 - 70 608 440 (+216)
الفاكس : 71 904 811 - 71 909 435 (+216)
البريد الالكتروني : contact@intt.tn

وعلى قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 14 بتاريخ 10 سبتمبر 2025 المتعلق برفع إشكاليات استغلال منظومة السجل المركزي لمعرفات التجهيزات CEIR-Nمن قبل مشغلي الشبكات العمومية للاتصالات،

وعلى اتفاقية التعامل في إطار "استغلال المنظومة الخاصة CEIR لمكافحة الأجهزة الجوالة المسروقة والمتأتية من السوق الموازية" الممضاة بتاريخ 16 ديسمبر 2020 بين مشغلي الشبكات العمومية للاتصالات ومركز البحوث والدراسات للاتصالات.

وعلى المراسلة الصادرة عن السيد وزير تكنولوجيات الاتصال والتي توصلت بها الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 30 جويلية 2025 بخصوص المنظومة الوطنية لتسجيل الأجهزة الطرفية للاتصالات.

وعلى مراسلة مركز الدراسات والبحوث والاتصالات والتي توصلت بها الهيئة بتاريخ 24 ديسمبر 2025، التي أعلمت بمقتضاها الهيئة أن:

- منظومة السجل المركزي لمعرفات التجهيزات CEIR-Nأصبحت مستقرة وجاهزة للانتقال الى المرحلة الموالية والمتمثلة في حظر الأجهزة ذات المعرف الدولي غير المطابق والتي يقدر عددها بحوالي 400 ألف جهاز دون احتساب الأجهزة ذات المعرفات المستنسخة منها
- تطبيق قرار حظر هذه الأجهزة الى جانب الإيقاف عن العمل للأجهزة ذات المعرفات المستنسخة المحدد بتاريخ الأول من جانفي 2026، سيكون له تأثير اجتماعي سلبي على المواطنين وذلك استنادا الى التجربة المكتسبة خلال تنفيذ المرحلة الأولى من قرار الهيئة الوطنية للاتصالات المتعلق برفع اشكاليات استغلال منظومة السجل المركزي لمعرفات التجهيزات CEIR-Nمن قبل مشغلي الشبكات العمومية للاتصالات وما رافقها من شكاوى،

واقترحت عليها تمديد اجال الحظر الشامل للأجهزة ذات المعرف الدولي المغلوط لستة أشهر إضافية ابتداء من غرة جانفي 2026.

وعلى محضر جلسة الاجتماع التنسيقي المنعقد بين ممثلي مركز الدراسات والبحوث والاتصالات والوكالة الفنية للاتصالات ومشغلي شبكات الاتصالات العمومية بتاريخ 25 ديسمبر 2025، والمتعلق خاصة باجال الحظر الشامل للأجهزة ذات المعرف الدولي المغلوط،

وحيث يهدف هذا التمديد الى:

- انجاز مختلف المراحل بطريقة تدريجية ومضبوطة وامنة،

- تمكين المشغلين من استكمال حملات الاعلام والتوعية للحرفاء المعنيين
- الحد من الأثر السلبي على الحرفاء وضمان استمرارية الخدمات

وبعـد المفاوضـة القانونيـة بجلستي يوم 24 ديسمبر 2025 و2 جانفي 2026،

قرر ما يلي

الفصل الأول: تمدد اجال الحظر الشامل للأجهزة ذات المعرف الدولي المغلوط لستة (6) أشهر إضافية ابتداء من غرة جانفي 2026 على أن يقوم مركز الدراسات والبحوث للاتصالات بمد الهيئة بتفاصيل الإجراءات والمراحل التي سيتم اتباعها من جهته ومن جهة المشغلين خلال مدة التمديد.

الفصل2: رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات مكلف بتنفيذ هذا القرار الذي يدخل حيز النفاذ ابتداء من تاريخ الاعلام به.

صدر هذا القرار بتاريخ 2 جانفي 2026 عن الهيئة الوطنية للاتصالات المتركبة من السادة:

- **السيد كمال السعداوي:** رئيس
- **السيد شاكر التواتي :** نائب الرئيس
- **السيدة شراز التليلي:** عضو قار
- **السيدة سمية حمودة:** عضو
- **السيد شهر الدين غزالة :** عضو
- **السيد زياد الدريدي:** عضو

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

كمال السعداوي